النبوة عن ابن عباس عن عائشة منعقد ابن دحية في كتابه الايات
البينات وقال السهيلي ليس بقوي وقال ابن الجوزي في حديث عائشة
لا يصح وفيه عبد الله بن محمد بن المغيرة قال العقيلي يحدث بما لا اصل له
وذكر في الميزان مع جملة احاديث وقال هذه موضوعات ومع ذلك كله
رمز المصنف لحسنه ولعله لاعتضاده
كان يري للعباس من الاجلال والاعظام ما يري الولد لوالده يعظمه
ويفخمه ويبر قسمه ويقول انما عم الرجل صنو ابيه واصل هذا ان عمر لما اراد
ان يستسقي عام الرمادة خطب فقال ايها الناس ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يري للعباس ما يري الولد لوالده فاقتدوا برسول الله
واتخذوا العباس وسيلة الي الله فما برحوا حتي سقاهم الله وفيه ندب
الاستشفاع باهل الخير والصلاح واهل بيت النبوة وفيه فضل العباس
وفضل عمر لتواضعه للعباس ومعرفته حقه ك في الفضايل وكذا ابن
حبان في صحيحه عن عمر بن الخطاب وقال صحيح وتعقبه الذهبي بان فيه داود
ابن عطا متروك قال لكن هو في جزء البانياسي وصح نحوه من حديث انس فاما
داود فمتروك
كان يرخي الازار اي ازاره من بين يديه ويرفعه من ورايه حال المشي
لئلا يصيبه قذر او شوك ابن سعد في طبقاته عن يزيد ابن ابي حبيب
البصري ابي رجا واسم ابيه سويد فقيه ثقة يرسل كثيرا مرسلا
كان يردف خلفه من شا من اهل بيته او اصحابه تواضعا منه وجبرا لهم
وربما اردف خلفه واركب امامه فكانوا ثلاثة على دابة واردف الرجال واردف
بعض نسايه واردف اسامة من عرفة الي مزدلفة والفضل بن العباس من
مزدلفة الي منى كما في البخاري وفيه جواز الارداف لكن ان اطاقته الدابة
ويضع طعامه عند الاكل على الارض اي فلا يرفعه على خوان كما يفعله الملوك
والعظما ويجيب دعوة المملوك يعني المأذون له من سيده في الوليمة
او المراد العتيق باعتبار ما كان واستعمال مثل ذلك في كلامهم وقول المتعصب
المراد بالدعوة النداء بالاذان بعيد مناف للسياق اذ هذا معدود في سياق
تواضعه وليس في اجابة الاذان اذا كان المؤذن عبدا ما يحسن عده في
التواضع بل الحر فيه والعبد سوا ويركب الحمار هذا على طريق ارشاد العباد
وبيان ان ركوب الحمار ممن له منصب لا يخل بمروته ولا برفعته بل غاية التواضع
وكسر النفس ك في الاطعمة من حديث ابن عيينة عن مسلم الملايي عن انس وقال
ك صحيح ورده الذهبي بقوله قلت مسلم ترك

كان يركب

١٤١

كان يركب الحمار عريا ليس عليه شي مما يشد على ظهره من نحو اكاف وبرذعة
تواضعا وهضما لنفسه وتعليما وارشادا قال ابن القيم لكن اكثر مراكبه الخيل
والابل ابن سعد في طبقاته عن حمزة بن عبد الله ابن عتبة مرسلا
كان يركب الحمار ويخصف بكسر الصاد المهملة النعل ويرقع القميص من
نوعه ومن غير نوعه ويلبس الصوف رداوازارا وعمامة ويقول منكرا
على من ترفع عن ذلك هذه سنتي ومن رغب عن سنتي اي طريقتي
فليس مني اي من العاملين بطريقتي السالكين منهجي وهذه سنة الانبيا
قبله ايضا روي الحاكم والبيهقي في الشعب عن ابن مسعود كانت الانبيا
يستحبون ان يلبسوا الصوف ويحلبوا الغنم ويركبوا الحمير وقال عيسى عليه
السلام بحق اقول انه من طلب الفردوس فخبز الشعير له والنوم على المزابل
مع الكلاب كثير وفيه ندب خدمة المرء نفسه وانه لا دناة في ذلك ابن
عساكر في تاريخه عن ابي ايوب الانصاري ورواه عنه ايضا ابو الشيخ
في كتاب الاخلاق قال الزين العراقي وفيه يحيى بن يعلى الاسلمي ضعفوه
وكذا شيخه المختار التميمي ضعيف
كان يركع قبل الجمعة اربعا من الركعات وبعدها اربعا لا يفصل في شي
منهن وفيه ان الجمعة كالظهر في الراتبة القبلية والبعدية وهو الاصح عند
الشافعية ٥ عن ابن عباس فيه امور الاول ان الذي لابن ماجه انما هو بدون
لفظ وبعدها اربعا وانما هذه الزيادة للطبراني كما ذكره ابن حجر وغيره الثاني
سكت عليه فاوهم سلامته من العلل وليس كما وهم فان ابن ماجه رواه عن مبشر
ابن عبيد عن حجاج بن ارطاه عن عطية العوفي وعن الحبر قال الزيلعي ومبشر
معدود من الوضاعين وحجاج وعطية ضعيفان انتهى وقال النووي في الخلاصة
هذا حديث باطل اجتمع هولا الاربعة فيه وهم ضعفا ومبشر وضاع صاحب
اباطيل وقال الحافظ العراقي ثم ابن حجر سنده ضعيف جدا وقال الهيثمي رواه
الطبراني بلفظ كان يركع قبل الجمعة اربعا وبعدها اربعا لا يفصل بينهن ورواه
ابن ماجه باختصار الاربع بعدها وفيه الحجاج بن ارطاه وعطية العوفي وكلاهما
ضعيف الي هنا كلامه الثالث انه قد اساء التصرف حيث عدل لهذا الطريق
المعلول واقتصر عليه مع وروده من طريق مقبول فقد رواه الخلعي في فوايده
من حديث علي كرم الله وجهه قال الحافظ الزين العراقي واسناده جيد
كان يزور الانصار ويسلم على صبيانهم فيه رد على منع الحسن التسليم على
الصبيان ويمسح رووسهم اي كان له اعتنا بفعل ذلك معهم اكثر منه مع
غيرهم والا فهو كان يفعل ذلك مع غيرهم ايضا وكان يتعهد اصحابه جميعا

Copyright ... University